لا يكون شاذا ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من
هو اوثق منه والعجب ممن اغفل ذلك منهم مع اعترافه
باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح وكذا الحسن
والمنقول عن ائمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي
ويحيى القطان واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن
المديني والبخاري وابي زرعة الرازي وابي حاتم والنسائي
والدارقطني وغيرهم اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة
وغيرها ولا نعرف عن احد منهم اطلاق قبول الزيادة
واعجب من ذلك اطلاق كثير من الشافعية القول بقبول
زيادة الثقة مع ان نص الشافعي رح يدل على ذلك فانه
قال في اثناء كلامه على ما يعتبر حال الراوي في الضبط ما
ونكون الراوي اذا شرك احدا من الحفاظ لم يخالفه فان
خالفه فوجد حديثه انقص كان في ذلك دليل على صحة
مخرج حديثه ومتى خالف ما وصفت اضر ذلك بحديثه
انتهى كلامه ومقتضاه انه اذا خالف فوجد حديثه
ازيد اضر ذلك بحديثه فدل على ان زيادة العدل
عنده لا يلزم قبولها مطلقا وانما تقبل من الحافظ فانه

اعتبر

اعتبر ان يكون حديث هذا المخالف انقص من حديث
من خالفه من الحافظ وجعل نقصان هذا الراوي الحديث
دليلا على صحته لا يدل على تحريره وجعل ما عدا ذلك مضرا
بحديثه فدخلت فيه الزيادة فلو كانت عنده مقبولة مطلقا
لم تكن مضرة بحديث صاحبها والله تعالى اعلم فان خولف
اي الراوي بارجح منه لمزيد ضبط او كثرة عدد او غير ذلك
من وجوه الترجيحات فالراجح يقال له المحفوظ ومقابله
وهو المرجوح يقال له الشاذ ومثال ذلك ما رواه الترمذي
والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عيينة عن عمرو بن
دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفي على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا
الا مولى هو اعتقه الحديث ورواه ابن عيينة على وصله
ابن جريج وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو
بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس قال ابو حاتم
المحفوظ حديث ابن عيينة انتهى كلامه فحماد بن زيد
من اهل العدالة والضبط ومع ذلك رجح ابو حاتم روايته
من هو اكثر عددا منه وعرف من هذا التقرير ان الشاذ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)